



٢٠١٨/١١/٥

المعد: ١٥/٣٤٦٣/١٢٤٢١

إلى / كافة أقسام وفروع الهيئة

م/قانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ (قانون حجز ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة
العائدة الى أركان النظام السابق)

نرفق طيما كتاب وزارة المالية /الدائرة القانونية /المحجوزة بالعدد
٨٠١/ح/عام٢٠١٨/٢٥١٧٥ في ٢٠١٨/١١/٥ ، راجين العمل واتخاذ اللازم بشأن ماورد فيه.

مع التقدير...

مها هاشم صادق

ع / المدير العام

٢٠١٨/١١/٥

الموقع الالكتروني

سير الموقع

مصادرة

١١/٣/٢٠١٨

Republic of Iraq
Ministry of Finance



الدائرة / القالولية / المحجوزة

٢٠١٨ عامه / ح / ٨٠١

No.:

Date: / / 20

المسند

التاريخ

الى / الهيئة العامة للضرائب / مكتب المدير العام

م / قانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ (قانون حجز ومصادرة

الاموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى

اركان النظام النظام السابق

تحية طيبة ..

بصدد ماورد بكتبتكم (المرفق صورها طيا) والذي تستفسر هيتكم عن موقف المحجوزة اموالهم استنادا لقرار مجلس الحكم رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ والمصادرة اموالهم استنادا لقرار ٧٦ لسنة ٢٠٠٣ والمعممة بكتبتنا المرقمة ١٥٤ و ١٩٦ في ١٦ و ٢٤ / ٢ / ٢٠٠٤ والكتب اللاحقة وكذلك كتابنا المرقم ١٤٧٤ في ١٥ / ٣ / ٢٠٠٦ وبصدد الموضوع نبين مايلي :-

١- سبق وان صدر قراري مجلس الحكم المرقمين ٧٦ و ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ المتضمنين حجز ومصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للاشخاص المذكورين بالقرارين اعلاه بالصفات والاسماء وصدرت تعامينا المشار اليها اعلاه المتضمنة حجز ومصادرة الاموال المنقولة وغير المنقولة للمشمولين بالقرارين المذكورين اعلاه .

٢- صدر قانون ٧٢ لسنة ٢٠١٧ المتضمن الغاء قراري مجلس الحكم رقم ٧٦ و ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وذلك بموجب المادة (٦) منه وقد الزم القانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة بموجب المادة (١ / اولا" وثانيا") والمادة (٣) بتحديد الاسماء المشمولة باحكامه .

٣- وردتنا عدة كتب من الهيئة المذكورة اعلاه ومنها كتبها المرقمة ٩٦٥٩ و ١٥٤٠ في ١١ و ٢٧ / ٦ / ٢٠١٨ و ١٢٨٤٥ في ٦ / ٨ / ٢٠١٨ المرفقة صورها طيا والمتضمنة بان المشمولين بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ (الحجز والمصادرة) هم فقط المذكورين بالقوائم المرفقة بكتابتها المرقم م . خ ٥٧٧ في ٤ / ٣ / ٢٠١٨ مع العرض ان القرارين ٧٦ و ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ تم الغاءهما بموجب المادة (٦) من القانون المذكور .



No.:

Date: / / 20

العدد

التاريخ

٢٠ / /

٤- صدر اعامينا المرقمين ١٠٥١٨ او ١٠٥١٤ في ٢٢/٥/٢٠١٨ المتضمنين اعامام كتب
المساعلة والعدالة للمشمولين بالحجز والمصادرة اموالهم استنادا" للقانون رقم ٧٢ لسنة
٢٠١٧ .

وحيث ان الهيئة الوطنية العليا للمساعلة والعدالة قد حددت اسماء المشمولين بموجب كتبها
اعلاه وحيث ان القانون اصبح واجب التطبيق بعد نشره بالجريدة الرسمية (الوقائع العراقية)
وان هذه الدائرة قد عممت الاسماء الواردة بكتب الهيئة اعلاه وبالتالي فإنه يترتب على
دائرتكم الالتزام بتنفيذ الاعامات وكتب الهيئة اعلاه بهذا الخصوص .
مع التقدير ...

د. ماهر حماد جويهان
وكيل الوزارة / وكالة
٢٠١٨/١١/

م/ صورة كتب مع تعاميم

صورة منه الى

- الامانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية
 - الهيئة الوطنية العليا للمساعلة والعدالة / مكتب رئيس الهيئة
 - مكتب الوزير
 - مكتب الوكيل
 - مكتب المفتش العام
 - دائرة عقارات الدولة / مكتب المدير العام / لاتخاذ مايلزم وحسب ماورد اعلاه مع التقدير .
 - المصادرة للعلم لطفا"
- للتفضل بالاطلاع . مع التقدير .

فليحة ١١/١